

3 من 8/عمدة الأحكام/كتاب اللعان/ حدیث إن امرأتي ولدت غلاماً أسود /الشيخ صالح الفوزان/كبار العلماء

صالح الفوزان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاءه رجل من بنى فزاره إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن امرأتي ولدت غلاماً أسود فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لك أبل؟ قال نعم. قال فما الوانها - [00:00:00](#)

قال حمر قال فهل يكون فيها من أوراق؟ قال إن فيها لورقاء لورقاً قال إن فيها قال فاني أتاهها ذلك؟ قال عسى أن يكون نزعة عرق. قال وهذا عسى أن يكون نزعة عرق - [00:00:20](#)

هذا الرجل جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم عرض عنده تعريضاً للمرأة وقال إن ابني أسود جاءوا ابني أسود هذا تعريض بالمرأة. كانه يقول الولد ما هو مني لانه أسود - [00:00:40](#)

ولكن هذا لا يصلح أن يكون قذفاً ولا يصلح مجرد اللون ما يصلح أن يشكك في المرأة لأن اللون يتحمل أنه جاءه وراثياً من جد بعيد أو قريب. هذا ما يسموه الان الاطباء - [00:00:58](#)

الوراثة يقول يمكن جده الأعلى أنه أسود. جذبه عرق. ووصل السواد إلى هذا الابن من أجداده أبوه أبيض لكن إذا كان جده أو جد جده أسود يمكن أنه يسري إليه. الرسول صلى الله عليه - [00:01:21](#)

الذي لا ينطق عن الهوى لم يتسرع في هذا الأمر بل انه ظرب المثل المقنع الواضح فقال له هل لك من أبل؟ قال نعم. قال ما لونها؟ قال حمر. قال هل فيها من أورق؟ والوارق هو الذي - [00:01:41](#)

يكون فيه لون رمادي اللون الرمادي. الذي يكون بين البياض وبين السواد ومنه سميت الحمامنة وارقى. لأن لونها رمادي. قال هل فيها من أورق؟ قال نعم. فيها ورق. قال وش السبب - [00:02:01](#)

ان هي حمر وطلع فيها قال لعله جذبها عرقها عند ذلك الرسول صلى الله عليه وسلم قرر الحكم الشرعي قال وهذا لعله نزعه عرق فاقتتنع الرجل. اقتتنع الرجل وزال عنه - [00:02:21](#)

واللبس فهذا فيه حكمة الرسول صلى الله عليه وسلم. وانه يوضح الحكم بالمثال. يوضح الحكم بالمثال محسوس حتى يزول الشك. نعم - [00:02:41](#)